

## شرح كتاب الحج من صحيح البخاري (٣١) | الشيخ عبد الله

العنقرى

عبد الله العنقرى

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعليه وصحبه اجمعين

اما بعد قال الامام البخاري رحمة الله تعالى كتاب الحج - 00:00:00

باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النظر عن عمير مولى عبد الله ابن العباس مولى عبد

الله عبد الله عبد الله بن العباس عن أم الفضل بنت الحارث - 00:00:19

انناسا اختلفوا عندها يوم عرفة. في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم. وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه

بقدح لبن وهو على بعيره فشربه تقدم الحديث وتقدم شرحه وان المشروع - 00:00:42

للحج في عرفة ان لا يصوم يوم عرفة وان يتفرغ لذكر الله وطاعته ودعائه سبحانه وتعالى وانما يشرع صوم عرفة لمن لم يكن حاجا

تقدما الحديث هو ان ام هانى رضي الله عنها ارسلت بالقدح الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اختلفوا هل هو صائم او ليس

بصائم فشربه صلى الله عليه وسلم - 00:01:09

انه ليس بصائم. الشاهد منه للباب هنا يقول باب الوقوف على الدابة. المقصود بالوقوف هنا ليس الوقوف بالقدمين لأن هذا غير ممكن

وانما ان يكون راكبا لدابته في عرفة هل الاحسن ان يدعوه وهو قاعد او ان يدعوه وهو - 00:01:31

على دابته الشاهد من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما شرب القدح شربه وهو واقف على بعيره. عليه الصلاة والسلام ودل

على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:01:55

في فترة عرفة لم ينزل كذلك ما ورد في الحديث عند مسلم ثم ركب الى الموقف فلم ينزل واقفا حتى غربت الشمس. وهذا ارفق

واحسن واهيا الحاج وبه يعلم ان النهي عن اتخاذ - 00:02:09

هذه الدواب كراسى هو في حال كونها غير مطيبة. الله تعالى خلق هذه الدواب قادرة باذنه تعالى على ان تحمل انسان بل انها قادرة

باذن الله على ان تحمل اكثر من شخص - 00:02:29

فيرد الانسان خلفه رجلا وربما اردد ثالثا وهذه الدواب خلقت وهياكل للركوب الابل فانها باذن الله تعالى تحمل الانسان وتمضي به

مئة الميل غير مكتరنة به وغير مهتمة له لا يكرثها ولا يتبعها - 00:02:46

فهي مخلوقة خلقة شديدة وهي من ايات الله سبحانه وتعالى ومع ذلك فانها تركب. لكن اذا وجد الظرر على الدابة فانه لا يحل ان

تركب بحيث تتضرر فهذا هو الذي يحمل عليه النهي عن ان تتخذ كراسى هو في حال تضررها. اما اذا لم تكن متضررة فانها تترك -

00:03:08

فانها تركب لا اشكال فيه وهذا هو الشاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم عرفة راكبا على الدابة. نعم باب الجمع بين الصالاتين

بعرفة وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهم اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما - 00:03:30

وقال الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان الحجاج ابن يوسف عام نزل بابن الزبير رضي الله عنهم سأله عبد الله

رضي الله تعالى عنه كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم ان كنت تريد السنة - 00:03:51

فهجر بالصلاه يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر انه صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة فقلت لسالم افعل ذلك

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل يتبعون بذلك الا سنته؟ عليه الصلاة - [00:04:15](#)

المشروع في عرفة ان تجمع الصلاتان وتجمع صلاة الظهر والعصر نعم ويخطب خطبة وخطبته صلى الله عليه وسلم يوم عرفة خطبة عظيمة جدا لا تسمعوا بعدها خطبة ابدا الى قيام الساعة. خطبة عظيمة جدا بين فيها عليه الصلاة والسلام للناس مناسكهم -

[00:04:41](#)

وعظ الامة وحثها وحذرها من امور وبين احكام النساء وحقوقهن وبين ونهى عليه الصلاة والسلام عن الاختلاف والاقتتال وان يضرب بعضهم رقب بعض. فهذا هو المشروع ان تجمع الصلاتان صلاة الظهر وصلاة العصر. ثم يتفرغ المؤمن للدعاء - [00:05:04](#) والذکر الى غروب الشمس صلى الله عليه وسلم واقفا حتى غربت الشمس يدعوه ربہ تبارك وتعالى فهو يوم عظيم من ايام الله التي ينبغي استغلالها وان يقبل فيها على الدعاء - [00:05:26](#)

كان ابن عمر رضي الله عنه اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما من اهل العلم من قال ان الجمع هذا نسك لابد منه ومنهم من يقول ان الجمع بين الصلاتين - [00:05:43](#)

هو خاص بالمسافر ما فرق المسألة اذا قيل انه كفирه من اسباب الجمع وهو السفر فان الذين يجمعونهم المسافرون القادمون من الافق ثم اذا قيل انه نسك فانه يجمع حتى المقيم - [00:06:00](#)

لان الجمع في هذه الحالة لا يكون للنسك نفسه والمقيم داخل في النسك لانه حاج فيجمع لهذا السبب. اهل العلم في هذا على قولين منهم من يرى ان الحج ان الجمع هذا خاص - [00:06:22](#)

للمسافر ومنهم من يقول الجمع بعرفة جمع للنسوك. في هذه الحالة يجوز لكل احد من المقيمين ومن غيرهم ولهذا جاء عن ابن الزبير رضي الله عنه انه قال ان ان من سنة الحج - [00:06:40](#)

من سنة الحج واذا قيل انه من سنة الحج هذا الجمع معنى ذلك انه يشرع للجميع من المقيمين ومن المسافرين. ابن عمر رضي الله عنهم اذا فاتته الصلاة مع الامام - [00:06:54](#)

ولم يتمكن لانه قد لا تتمكن من الصلاة مع الامام يوم عرفة. لكثرة الناس الناس الاعداد الهائلة بالالوف المؤلفة وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما. ثم ذكر الحديث السابق - [00:07:10](#)

ويأتيانا ايضا وسبق شرحه هو ان ابن عمر رضي الله عنهم جعله عبد الملك ابن مروان اميرا على الامير في الحج امير هو الامير الظالم المعروف الحجاج ابن يوسف وهي في السنة التي - [00:07:27](#)

حج فيها بالناس وقتل ابن الزبير رضي الله عنه الزبير وابنه وكتب اليه عبد الملك ان المسؤول عن الحج هو ابن عمر وان عليه ان يتبع ابن عمر في امر الحج - [00:07:44](#)

ولهذا قال بعضهم ان الحجاج قتل ابن عمر رضي الله عنهم لهذا السبب قالوا انه اه اتبعه رجلا معه حربة الصق الحرية كانه لا يدرى يعني الصق الحرية في رجل ابن عمر - [00:08:03](#)

رضي الله عنهم حتى لزقت بالركاب او نحوه ثم توفي رضي الله تعالى عنهم من اثارها وهذا يدل على ما عند هذا الامير الظالم من التجبر والتعدي ومع ذلك كان الصحابة رضي الله عنهم يأمرن بالصبر على جورهم وعلى تعديهم ابقاء لل - [00:08:24](#)

والا فهذا متعمدي وظالم ومن ظلمه قتله لابن الزبير رضي الله عنهما وان قاتل ابن الزبير الله عنهم حتى استتمكن منه ثم صلبة صلبا عيادة بالله مع انه صاحبي وكان ما ذكر عن قتله لابن عمر ومع ذلك كانوا يتذمرون حتى لا ينفرط عقد الجماعة. ويتحملون شيئا كثيرا من الاضرار الشخصية لان الضرر - [00:08:44](#)

شخصي هذا يتحمل يتذمرون فيه اما دمار الجماعة فامرها خطير جدا ولهذا كان مثل هذا الظالم موجودا واضرائه وهم موجودون يوجدون دائما فالواجب التحمل والتصبر حتى لا تضيع وتنفرط الجماعة لاجل ظلم ظالم متعمدي - [00:09:09](#)

فامرها ابن عمر رضي الله عنهم ان يبكر اته في الفترة التي وقف فيها النبي صلى الله عليه وسلم كان الحجاج يريد النوم والاستراحة يوم عرفة لا يعرف الاحكام فامرها ان - [00:09:33](#)

يخرج الان وقال في هذه الساعة؟ قال نعم. في هذه الساعة ان كنت تريid السنة ثم ان سالما وسالم هو ابن عبد الله ابن عمر نبهوا الى انهم يجمعون الصلاة - 00:09:47

انهم يجمعون الصلاة - 00:09:47

وامرہ ایضا امرہ ایضا ان یقصر من الخطبة لانہم كانوا یخطبون  
ابن عمر رضی اللہ عنہما علی، ذلك و قال، صدقہ نعم - 02:10:00

السنة هو ان يقصر الخطبة وان لا يطيل الاطالة الشديدة التي كانوا يفعلونها وكانوا يطيلونها جدا حتى لا يبقى الا وقت قصير جدا من العصر ثم يجمعون الظهر والعصر فلا يبقى الا فترة يسيرة جدا - 00:10:18

٠٠:١٠:٣٤ - ترید السنۃ -

عليه وسلم اذا قال الصحابي من السنة - 00:10:56

مقصوده سنة النبي صلى الله عليه وسلم والا سنة من ولها اذا قام الصحابي من السنة فهو رفع للحديث من السنة مثلا ان تأتي المسجد مبكرا مراده قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:10

لـو يـعـلـمـونـ مـا فـيـهـمـا لـاـتـوـهـمـا مـا فـيـ النـدـاءـ وـالـصـفـ الـاـولـ لـاـتـوـهـمـا وـنـحـوـ ذـلـكـ هـذـاـ المـقـصـودـ المـقـصـودـ بـالـسـنـةـ دـائـمـاـ اـذـاـ اـغـلـقـتـ مـاـ قـبـلـ الصـاحـبـيـ اـنـ المـقـصـودـ سـنـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. وـهـكـذـاـ اـذـاـ قـالـ التـابـعـيـ فـاـنـهـ يـقـصـدـ سـنـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. نـعـمـ

باب قصر الخطبة بعرفة حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال اخبرنا ما لك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الملك ابن ابي مروان كتب الى الحجاج ان يأتكم بعد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما في الحج. فلما كان يوم - [00:11:48](#) عرفة جاء ابن عمر رضي الله عنهمما وانا معه. حين زاغت الشمس او زالت فصاح عند فسطاط اين هذا؟ فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الان قال نعم قال انظر - [00:12:10](#)

تصب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجا، الوقوف - 00:12:30

فقال ابن عمر صدق ذكر رحمة الله تعالى قصر الخطبة بعرفة الخطبة من حيث العموم ينبغي ان تكون قصيرة الخطب ينبغي ان تكون قصيرة والقصيرة اربعين معاذها ان تكون مثلاً مدة 00:52:12

ثلاث دقائق او اربع دقائق ليس المقصود ان تكون قصيرة على وقت محدد ليس هذا مرادا لكن ينبغي ان يلاحظ الخطيب ان تكون خطبته قصيرة وفي قصر الخطبة كما قال عليه الصلاة والسلام ان قصر خطبة الرجل وطول - 00:13:09

ويفهم خطبة هذا الذي يذهب بمنا وشمالا وبخرج من موضوع ويدخل في موضوع اخر - 00:13:27

ويكثر من القصص والاخبار والاحاجي الامور التي هي استطرادات مجموعه من المواقف التي وقف عليها وقال لي وقلت له هذه ايسـت خطـا اـللـه تـعـالـى اـرقـا فـذـكـرـا نـفـعـتـ الذـكـرـا وـالـمـاـذـكـرـا كـمـاـ فـ الحـدـثـ 00:13:47

الاستمعت اذا كتبت من يدخل المسجد في الساعة الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة فاذا دخل الامام طوت الملاذة  
الصحف ودخلوا يستمعون الذكر يجب ان يكون هناك ذكر لن تكون المسألة كما يفعل بعضهم يعني جملة من الاخبار والكلام  
والتحليلات ليس هذا موضع الخطبة - 00:14:08

خطبة فيها تذكير وفي هذه الاعداد الغفيرة من الناس فيهم الجاهل يعلم وفيهم الغافل يذكر وفيهم العاصي المخل بالواجبات المقارب للمحرمات. وكلهم منصتون مستمعون ذكرهم ووجههم وعلمهم اما ان تكون الخطب كانها نشرات اخبار - 00:14:31

لا شك ان هذا من قلة فقه الخطيب ومن قلة درايته ولهذا تطول لانها تكون كالاحاجي كلام المجالس اما اذا كانت وعظا وتذكيرا ودللا من الكتاب والسنة والتزاما بهدي النبي صلى الله عليه وسلم فيها لا شك انها تكون على القصر. ولا يحدد وقت ما يقال مثلا -

00:14:56

الخطيب عشر دقائق او يقال لكل الخطيب خمس دقائق ليس هذا مقصودا لانه قد يحتاج الى شيء من البسط للاحكام مثلا كما لو اراد ان يبين بعض الاحكام المتعلقة مثلا بالصلة او بالطهارة او - 00:15:15

بعض الكلام على الاخطاء التي يقع فيها الناس مثل التشبه بالكافار مثل بعض اخطاء الناس في العبادات قد يحتاج الى شيء من الاطالة لكن لا يطيل اطالة شديدة لا يطيل الاطالة الشديدة فالكلام كما قيل اذا - 00:15:30

كثر انسى بعضه بعضا يحاول ان يركز خطبته وان يدقق ومما يعينه الله تعالى به ان يهين اولا للخطبة ما يأتي الى المنبر وهو لا يدرى في اي موضوع سيتكلم هذا خطأ هذا. بعض الخطباء ولها تجد انه يخرج من موضوع الى موضوع الى موضوع اخر من الواضح انه - 00:15:48

ما تهياً ما ما هياً موضوع يريد الكلام فيه اقل الاحوال ان يهياً موضوعا وان يعد ولو اعدادا لنفسه بأنه سيتحدث اليوم في موضوع كما اما ان ما يهين هذا الذي يجعله يستطرد ويطيل الكلام ولا يخرج الناس منه بفائدة واضحة - 00:16:09

السنة هي هذه ان تقصر الخطبة هنا قال قصر باب قصر الخطبة بعرفة ذكر ان الخطبة تقصر بعرفة لمناسبة الكلام في الحج ولان سالم سالم عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم هو في يوم متعلق بعرفة ووجه الكلام فيه للحجاج الذي سيخطب بعرفة لاجل ذلك ذكر ان قصر الخطبة - 00:16:30

يكون بعرفة وهذه هي السنة في عرفه وفي غير عرفه باب التعجيل الى الموقف ثم باب الوقوف بعرفة التعجيل الى الموقف مما يشهد له الحديث السابق الى عرفه ان الحجاج اراد ان - 00:16:55

ينام يستمر فامر ابن عمران يخرج في الهاجرة في الظهيرة فيتعجل ما يلبت لان يأتي وقت العصر مثلا ثم يخرج ماذا يتبقى من الوقت؟ النبي صلى الله عليه وسلم سنته يا انه خرج في الهاجرة - 00:17:22

صلوات الله وسلامه عليه البخاري في بعض النسخ ذكر ان هذا الباب وهذا من طرق البخاري انه يضع ترجمة مرسلة يعني ما يجعل فيها حديثا اما لانه رحمه الله يريد - 00:17:40

انا ينظر حديثا يتناسب مع الترجمة غير الاحاديث الاخرى التي ذكرها والا هذا الباب يتناسب معه اي حديث؟ الحديث السابق ولها في بعض النسخ انه رحمه الله البخاري قال يدخل في الباب حديث مالك عن ابن شهاب يعني الذي مضى - 00:17:55

الذى رواه عن سالم وهو المذكور في الباب السابق ولكن اريد ان ادخل فيه غير معاذ. وهذه فائدة كبيرة لطالب العلم في صحيح البخاري البخاري رحمه الله يحرض اذا كرر متن حديث - 00:18:15

ان يكرره بفائدة اخرى للطالب يروي الحديث مثلا من طريق الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه نفس الحديث الذي رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يكرره البخاري لكن يحاول - 00:18:32

ان يفيد طالب العلم بان يأتي بطريق اخر الزهري عن سعيد ابن مسیب الزهري عن سعيد ابن المسمیب عن ابی هریرة رضی الله عنہ فیحکم ان يروي الحديث نفسه من طريق اخر من غير طريق سعيد ابن مسیب - 00:18:52

حتى يفيد طالب العلم سدا اخر ولها قال هنا يقول هذا الباب فيه الحديث السابق حديث ابن عمر رضي الله عنه متقدم لكنني اريد ان ادخل فيه غير معاذ وهذا يدل على انه رحمه الله يحاول ان يفيد طالب بان - 00:19:10

يعطيه سدا غير السند الذي تقدم وانها من منهجه رحمه الله. ولها ابقى الباب هكذا بلا بلا حديث مع ان الحديث السابق يدخل فيه باب الوقوف بعرفة حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد - 00:19:25

ابن جبیر عن ابن جبیر ابن مطعم عن ابیه قال كنت اطلب بعيرا لي وحدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن عمرو سمع محمد بن جبیر عن ابیه جبیر بن مطعم قال اظللت بعيرا لي فذهبت اطربه يوم عرفه - 00:19:47

فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفاً بعرفة فقلت هذا والله من الحمس. فما شأنه وها هنا نعم الوقوف بعرفة لا يتم الحج لحد ما  
به. قال صلى الله عليه وسلم الحج عرفة - 00:20:11

كان من طريقة القرشيين في الجاهلية انهم لا يقفون بعرفة ويقولون نحن اهل حرم الله فلا نخرج منه. المزدلفة من الحرم ومني من  
الحرم عرفة خارج حدود الحرم فكانوا يقفون فقط - 00:20:32

مني وبيتون بالمزدلفة ويأتون ان يخرجوا الى عربة. وكان بقية الناس لمن يحجون سوى الحمس هؤلاء وهم قريش من من والاها  
هؤلاء يبقون في داخل حدود الحرم ولا يخرجون لهذا قال الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس. وخالف النبي صلى الله عليه  
 وسلم سنة اهل الجاهلية في الحج - 00:20:53

فخرج الى عرفة بل من لم يخرج لعرفة ليس له حج اصلاً يقول جبير رضي الله عنه اظللت بعيراً يعني انه اضاع بعيراً في ايام الحج  
فذهبت اطلبها يوم عرفة - 00:21:22

ذهب يبحث عن هذا البعير لعله ان يجده عند احد يقول فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفاً بعرفة النبي صلى الله عليه وسلم  
هذا قبل ان يهاجر عليه الصلاة والسلام - 00:21:38

يتبع الناس في منازلهم ويدعوهم الى الله تعالى فكان ان وفقة الله تعالى للخروج خارج حدود الحرم التي كان يلزمها اهل الجاهلية.  
فخرج عليه الصلاة والسلام الى عرفة. ولهذا جاء في بعض الروايات - 00:21:53

قال فلما اسلمت علمت ان الله وفقه لذلك وكان عليه الصلاة والسلام يخرج الى عرفة مع ان الحمس وهم قريش ومن والاها كانوا  
كانوا يبقون ويأتون ان يخرجوا لكن النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم - 00:22:11

وشرع الله تعالى الحج على هذا. فلا يتم لاجد حج الا اذا خرج الى عرفة. ولهذا قال باب الوقوف بعرفة جبير لما رأى النبي صلى الله  
عليه وسلم وهو من الحمس - 00:22:28

رأه واقفاً في عرفة قال هذا والله من الحمس فما شأنه ها هنا؟ يعني ما الذي يبيقيه؟ لماذا لا يكون مع قومه وجماعته في داخل حدود  
الحرم وعلم ان الله تعالى وفق نبيه صلى الله عليه وسلم لهذا. نعم - 00:22:40

حدثنا فروة ابن ابي المغراء. المغراء. قال حدثنا علي ابن مسهر عن هشام ابن قال عروة كان الناس يطوفون في  
الجاهلية عرفة الا الحمس والخمس قريش وما ولدت - 00:22:58

وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الثياب يطوف فيها وتعطي المرأة المرأة تطوف فيها. فمن لم يعطه الحمس  
طاف بالبيت عرياناً. وكان يفيض جماعة من وكان سيفيض جماعة - 00:23:18

وكان يفيض جماعة الناس من عرفات. ويفيض الحمس من جمع. قال واحبني ابي عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان هذه الاية  
نزلت في الحمس. ثم افيضوا من حيث افاض الناس. قال كانوا - 00:23:40

من جمع فدفعوا الى عرفات. نعم هذا مما ابتدعه اهل الجاهلية كان الناس يطوفون في الجاهلية عرفة عيادة بالله حول الكعبة الا  
الخمس هم قريش وما ولدت كان مما ولدت قريش قال خزانة وبنو كنانة - 00:24:00

وبنو عامر هؤلاء يرون ان لهم وضعاً خاصاً للواحد منهم ان يطوف بثيابه لكن من يأتي من الافق من غير الحمس هؤلاء لا يطوف  
عيادة بالله الا عارياً الا في حالة - 00:24:24

كون الرجل من الحمس يعطي الرجل الذي من الافق يعطيه ثوبه فاذا اعطاه ثوبه طاف فيه اما اذا طاف الرجل الاتي من خارج  
حدود الحمس هؤلاء اذا اراد الطواف قال لا تطف في ثوبك هذا ثوب السفر الذي اتيت به ما تطوف فيه - 00:24:43

كيف يطوف؟ قال لابد ان تلقي ثوبك او ان يكون معه ثوب جديد لكن ثوبك انت ما تطوف فيه. بدعة جاهلية خرافية من خرافات لا  
اساس لها. لهذا قال تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد - 00:25:04

واخبر تعالى ان الله عز وجل قل ان الله لا يأمر بالفحشاء لا يأمر سبحانه بان يضاف عيادة بالله على هذه الهيئة القبيحة القذرة ان  
يطوف الرجل حتى المرأة تطوف عارية - 00:25:20

وكانت المرأة تحاول ان تطوف في الليل وكانت تضع على فرجها شيئا يغطيه. اما بقية جسمها فانه يكون ظاهرا. وكانت تقول اليوم [00:25:34](#) يbedo بعضه او كله وما بدا منه فلا احله -

يقول لابد ان يbedo لانها ستتعرى نسأل الله العافية فالحمد لله الذي طهنا وزكانا بالاسلام امين خلصنا من خرافات وخرفانات اهل [00:25:49](#) الجاهلية هذى من الخرافات الفارغة وكيف؟ نسأل الله العافية. بجانب البيت العتيق بجانب مكة بجانب الكعبة يطاف - [00:26:08](#) في هيئة عارية هذا من التعدي على الكعبة نفسها ومن تقدير الموضع وتدنيسه ان تطوف الافواج الهائلة عارية نسأل الله العافية والسلامة فهذا من البدع الجاهلية بدعها كثيرة ولهذا من -

مضى في بدعه وضلاته فانه يكون قد استن باهل الضلال وترك السنة سنة الجاهلية قال وكان الرجل منهم يعني يعطي الرجل [00:26:24](#) الرجل من الحمس يعطي الرجل اذا اراد مثلا قد يكون صديقا له او نحو ذلك يعطيه ثوبه فيطوف بثوب الواحد من الحمس هذا لا يأس به عليه ثوب رجل من الحمس -

لا اشكال. هكذا صرحا له. وهكذا تعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها فان لم يعطه الحمس طاف بالبيت عريانا قال وكان يفيف [00:26:47](#) جماعة الناس من عرفات. الناس كلهم يفيفون من عرفات -

اما الحمس فيبقون في جمع في مزدلفة لا يفيفون اه في في منى لا يفيفون منها يبقون فيفيفون لاحقا من المزدلفة لكن لا [00:27:03](#) يفيفون من عرفة فامرهم الله عز وجل بان يفيفوا -

من حيث افاض الناس قال تعالى ثم ابپروا من حيث افاض الناس وامر بالوقوف بعرفة ولم يصح لاحد حج الا اذا وقف بعرفة الله [00:27:21](#) تعالى -